يوليو 2025



عدد رقم **25**

الذاكرة الأوالية القانوالية القانوالية المالوالية المال

نشرة الذاكرة القانونية, هي نشرة إليكترونية تسعى إلى تقديم المعلومات الأساسية المتعلقة بما ينشر في الجريدة الرسمية والملحق "الوقائع المصرية" من قوانين وقرارات وفهرستها وتصنيفها واتاحتها للجمهور العام



في خلال شهر يوليو نشرت الجريدة الرسمية 23 قانون نعرض منهم ما يلي:

- القانون رقم 157 لسنة 2025 بتعديل بعض أحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة رقم 67 لسنة 2016 ويتضمن:
- زيادة سنوية بنسبة 12 % للحدين الأدنى والأقصى لأسعار السجائر لمدة ثلاث سنوات اعتبارًا من نوفمبر 2025، مع إمكانية تعديل هذه النسبة استنادًا إلى تكلفة الإنتاج.
 - إضافة بند بند يفرض ضريبة جدول بنسبة 10 % على البترول الخام.
- إلغاء بعض الإعفاءات الضريبية، مثل تلك المتعلقة بإعلانات التبرعات وخدمات وكالات الأنباء.
 - تعديل نظام فرض الضريبة على نشاط المقاولات، حيث انتقل من نظام الجدول (5 %) إلى السعر العام للقيمة المضافة بنسبة 14 %، مع إتاحة خصم الضريبة على المدخلات.
 - وأدخلت آلية جديدة لفرض ضرائب قطعية على المشروبات الكحولية، تتوزع حسب نسبة الكحول وتُزاد سنويًا بنسبة 15 % لمدة ثلاث سنوات.
 - كما خضعت خدمات وكالات الأنباء وبعض الخدمات الإعلامية للضريبة بالقيمة المضافة، بعد أن كانت معفاة سابقًا.
 - أما فيما يتعلق بالقوانين الأخرى وعددها 22 قانون، فشهدت عدد من التعديلات المتعلقة بربط الموازنات واعتماد خطط التنمية للسنة المالية 2025/2026، بالإضافة إلى ربط موازنات جهات حكومية وهيئات مثل الهيئة الزراعية المصرية، الهيئة العامة للمساحة، جهاز حماية وتنمية البحيرات، الهيئة العامة للبترول، وغيرها. كما أُقر فتح اعتماد إضافي للموازنة العامة للسنة المالية 2024/2025.



أصدر رئيس الجمهورية خلال شهر يونيو 18 قراراً ونعرض منهم التالى:

- القرار رقم 31 لسنة 2025، بالموافقة على «اتفاقية إعداد خارطة طريق نحو تخفيض انبعاثات الميثان في مصر» بين الهيئة المصرية العامة للبترول ووكالة التجارة والتنمية الأمريكية، بمنحة قدرها 959,006 دولار أمريكي.
 - ورار رقم 95 لسنة 2025: الموافقة على الاتفاق التمويلي لبرنامج المرفق الأخضر بين الاتحاد الأوروبي وجمهورية مصر العربية، بمنحة قيمتها 7 ملايين يورو.
- ورار رقم 96 لسنة 2025: الموافقة على الخطابات المتبادلة لتنفيذ مشروع «تعزيز القدرات التعليمية وربط الجامعة بالصناعة» بجامعة بني سويف التكنولوجية، بمنحة 8 ملايين دولار أمريكي من حكومة كوريا الجنوبية.
 - ورار رقم 115 لسنة 2025: الموافقة على "اتفاق التجارة الحرة" بين جمهورية مصر العربية وجمهورية صربيا.
- قرارات رئيس الجمهورية أرقام 356، 358، 401، 402 لسنة 2025: تضمنت تخصيص أراضٍ مملوكة للدولة ملكية خاصة لصالح جهات حكومية متعددة، منها الهيئة العامة للسلع التموينية لإقامة صوامع غلال، والجهات المختصة بمركز ومدينة قوص بمحافظة قنا، والهيئة العامة للتنمية الصناعية لإقامة مدينة أطفيح الصناعية بمحافظة الجيزة، والهيئة العامة للموانئ البرية والجافة بمدينة 6 أكتوبر الجديدة.

- ورار رقم 359 لسنة 2025: تعيين أحمد سعد علي الشاذلي مستشارًا لرئيس الجمهورية للشئون المالية لمدة عام اعتبارًا من 1 يوليو 2025.
- ورار رقم 360 لسنة 2025: تعيين أشرف إبراهيم عطوة مجاهد نائبًا لرئيس مجلس إدارة هيئة قناة السويس لمدة عام اعتبارًا من 1 يوليو 2025.
 - ورار رقم 394 لسنة 2025: ترقية عدد من مساعدي النيابة العامة إلى وظيفة وكيل النيابة العامة.
 - وزار رقم 395 لسنة 2025: ترقية عدد من معاوني النيابة العامة إلى وظيفة مساعدي نيابة عامة العتبارًا من 1 يناير 2025.
 - وزار رقم 396 لسنة 2025: تعيين عدد من القضاة رؤساء لمحاكم الاستئناف اعتبارًا من 1 أكتوبر 2025 وحتى 30 يونيو 2026.
 - ورار رقم 375 لسنة 2025: إنشاء جامعة خاصة باسم "جامعة العروبة".
 - ورار رقم 376 لسنة 2025: إنشاء جامعة خاصة باسم "جامعة مصر الجديدة".
 - ورار رقم 368 لسنة 2025: فض دور الانعقاد العادي الخامس من الفصل التشريعي الثاني لمجلس النواب.
- ورار رقم 369 لسنة 2025: فض دور الانعقاد العادي الخامس من الفصل التشريعي الأول لمجلس الشيوخ.

الكاً أهم قر

أهم قرارات رئيس مجلس الوزراء

شهدت الجريدة الرسمية نشر 65 قرارًا عن رئيس مجلس الوزراء ومن أبرز هذه القرارات:


- ورار رقم 1747 لسنة 2025: تخصيص 309 م² مجاورة لمدرسة "الشهيد عمر مجدي"، بمدينة القناطر الخيرية محافظة القليوبية، بالإيجار الأسمى للبنك العام لبنك ناصر الاجتماعي لإقامة فرع للبنك.
- القرار رقم 1748، والقرار رقم 1753 لسنة 2025: تخصيص أراضٍ مجانًا لمدارس في الوادي الجديد وبنى سويف، أو لتوسعة مكتب بريد الضباعنة.
 - ورار رقم 1754 لسنة 2025: تبرع مواطن بقطعة أرض (1400 م²) لصالح مديرية الصحة ببنى سويف لإقامة وحدة طب أسرة.
 - ورار 1755لسنة 2025: تبرع مواطن بقطعة أرض (1750 م²) لصالح مديرية التربية والتعليم بمركز ناصر – لمحافظة بنى سويف لإقامة مدرسة ثانوية.
- قرار 1756لسنة 2025: تخصيص أرض بجوار محطة أتوبيسات شرق الدلتا بمدينة دهب جنوب سيناء، لصندوق الإسكان الاجتماعي، مجانًا، لتوفيق أوضاع أربع عمارات إسكان اجتماعي قائمة.
 - وقرار 1934 لسنة 2025: إضافة مسطحات أراضٍ وعقارات لتنفيذ المرحلة الرابعة من مشروع القطار الكهربائي الخفيف بمحافظة الشرقية، ضمن أعمال المنفعة العامة.
- ورار 1935لسنة 2025: اعتبار مشروع استكمال تطوير الطريق الدولي الساحلي في نطاق محافظة الدقهلية ضمن أعمال المنفعة العامة.

- القرارات من 2077 حتى 2082لسنة 2025: مجموعة من قرارات نزع ملكية أو تخصيص أراضٍ لمشروعات بنية تحتية من المنفعة العامة؛ مثل نزع ملكية مدرسة يوسف رخا الابتدائية (دمياط)، إنشاء محطة مترو الجديدة "محطة الشيخ منصور" (الخط الأول حلوان/المرج)، مشروع محور أبو تيج الحر (أسيوط)، ونزع ملكيات لإقامة مدارس، توسعات مستشفيات، ومحطات جديدة في البحيرة، المنوفية، سوهاج، المنوفية، وغيرها.
- قرار رقم 2482 لسنة 2025: أدخل رئيس مجلس الوزراء تعديلات على أحكام اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال (الصادر بالقرار رقم 135 لسنة 1993). الهدف من هذه التعديلات هو تطوير الإطار التنظيمي للسوق وزيادة فعاليته في جذب الاستثمارات، مع تحديث الضوابط المرتبطة بعمليات الطرح والتداول، بما يواكب المعايير الدولية ويحافظ على استقرار السوق المالي.
 - ورار رقم 2490 لسنة 2025: إصدار لائحة الموارد البشرية لصندوق التعويض عن مخاطر المهن الطبية، والتي تحدد قواعد وإجراءات التعيين والترقيات والحوافز والجزاءات للعاملين بالصندوق، لضمان كفاءة إدارة موارده البشرية بما يخدم الأهداف الصحية للمجتمع.
 - قرار رقم 2493 لسنة 2025: تقرر خروج منطقة "تل كوم الغز" بمحافظة البحيرة من عداد الأراضي الأثرية، وذلك بعد مراجعة وزارة السياحة والآثار والتأكد من خلو المنطقة من قيم أثرية تستوجب الحماية، مما يتيح إمكانية استخدامها في أغراض تنموية أو استثمارية.
- قرار رقم 2498 لسنة 2025: استثناء الهيئة العامة للرقابة المالية من تطبيق قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 1804 لسنة 2022، والمتعلق بتنظيم ضوابط العمل ببعض الوظائف الحكومية. حيث استُثنيت الهيئة من تطبيق قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 1804 لسنة 2022 المتعلق بـ«إطلاق مدد الإعارات والإجازات الخاصة بدون أجر للعمل بالخارج» على العاملين في أجهزة الدولة والهيئات العامة وشركات القطاع العام وقطاع الأعمال وغيرها. جوهر 1804/2022 أنه يوسّع/يطلق مدد الإعارات والإجازات بدون أجر وفق ضوابط مقررة. باستثناء الرقابة المالية، لا تنطبق عليها هذه الإطلاقات.


- حرار رقم 2544 لسنة 2025: استثناء الوظائف الفنية بوزارة قطاع الأعمال العام من تطبيق نفس القرار (1804 لسنة 2022)، وكذا الشركات التي للدولة فيها حصة حاكمة، من تطبيق قرار 1804/2022 الخاص بإطلاق مدد الإعارات والإجازات بدون أجر للعمل بالخارج.
 - القرار رقم 1804 لسنة 2022 فهو كان قرار تنظيمي عام يقرّر إطلاق مدد الإعارات والإجازات الخاصة بدون أجر للعمل بالخارج لفئات واسعة (الموظفون الخاضعون لقانون الخدمة المدنية، العاملون بالهيئات الخدمية والاقتصادية، وشركات القطاع العام وقطاع الأعمال، والشركات المملوكة للدولة أو تملك فيها حصة حاكمة... إلخ) وفق ضوابط مذكورة بالقرار.
- ورار رقم 2535 لسنة 2025: تعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات، حيث شملت التعديلات تحديث معايير الاعتماد الأكاديمي، وضبط قواعد القبول والنقل بين الكليات.
- ورار رقم 2546 لسنة 2025: تنظيم عمل الأمانة العامة للمجلس الأعلى لمراجعة أخلاقيات البحوث الطبية الإكلينيكية، مع تحديد الهيكل الإداري ونظام العمل والاختصاصات.
- ورار رقم 2547 لسنة 2025: تعديل بعض أحكام قرار إعادة تنظيم صندوق تأمين المتعاملين من المخاطر غير التجارية (القرار رقم 2339 لسنة 2019)، بهدف تطوير آليات الصندوق وتوسيع نطاق حمايته للمتعاملين في الأسواق المالية.







قرارات رئيس مجلس الوزراء



ليه النشرة دي؟

النشرة هي محاولتنا لتقديم، القرارات والقوانين المنشورة في الجريدة الرسمية، من رئيس الجمهورية ورئاسة مجلس الوزراء، بلغة بسيطة بقدر الإمكان، مناسبة للقارئ غير المتخصص، وده عشان بنشوف أهمية لإتاحة نصوص القرارات والقوانين دي للمواطن بشكل سهل وبسيط، وبجانب النشرة اللي فيها أهم القرارات والقوانين من وجهة نظرنا، حتلاقي على الموقع النصوص الكاملة، مصنفة ومترتبة، واعتمدنا في تصنيفنا ده، على 3 مصادر أساسية (الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية)، وعملنا التصنيف ده عشان نحاول نربط القرارات والقوانين بحقوق المواطن، سواء كانت تأثيرها عليه وعلى حقوقه، إيجابي أو سلبي ، يعني ببساطة تصنيفنا لأي قرار أو قانون انه مرتبط بحق من الحقوق، مش معناه انه بيديك أي حقوق زيادة أو العكس.

لو ليك أي تعليق على النشرة أو حابب تقدم أي مقترح لتطويرها، ممكن تقولنا على info@mksegypt.org